

هل يحق للمرأة الحامل الاستفادة من إجازتها السنوية رغم حصولها على إجازة الامومة في نفس السنة ؟

الجمعة ١٨ كانون الثاني ٢٠١٩ | 11:41 | سؤال قانوني



ورد لـ"الاقتصاد" سؤال عمّا اذا كان قانون العمل اللبناني يعطي للمرأة الحامل إجازتها السنوية رغم حصولها على إجازة الامومة في نفس السنة. لهذا السبب كان لنا لقاء مع المحامي د. شربل عون عون، الذي أفادنا بما يلي:

إن إجازة الأمومة كما تعلمون هي 10 أسابيع وفقاً لقانون العمل اللبناني، وتشمل أيام العطل الرسمية والأعياد؛ الإجازة السنوية هي 15 يوماً فعليا شرط أن يكون قد مضى على استخدام الأجير سنة على الأقل في المؤسسة لكي يستفيد منها، ولكن يمكن بالتأكيد لرب العمل أن يقرر إعطاء الأجير إجازة سنوية قبل انتهاء أول السنة، ولكنه غير ملزم بذلك.

إن كافة الاجازات وفقاً لقانون العمل اللبناني والاجتهادات مستقلة عن بعضها البعض، أي أنه بالتاكيد يحق للمرأة الحامل التي سبق لها أن استفادت من إجازة الامومة أن تستفيد أيضا من الاجازة السنوية في نفس السنة ولا يمكن لرب العمل حرمانها منها؛ وذلك بالتاكيد في حال توفرت شروط الاجازة السنوية أي أنه قد مضى على استخدامها سنة على الأقل في المؤسسة وأن تكون مواعيد الاجازة متوافقة مع مقتضيات العمل.

أما بالنسبة الى إجازة الزواج، فقانون العمل اللبناني لم ينص على إجازة الزواج في كافة بنوده وأحكامه، وذلك على خلاف لما نصت عليه معظم قوانين الدول الأوروبية، وبعض الدول العربية، التي قد تصل إجازة الزواج

لديها الى بضعة أشهر. لهذا السبب، إن رب العمل في لبنان ليس ملزماً باعطاء أجرائه أية إجازة بهذا الخصوص
ولا يمكن للأجير مطالبته بها قانوناً